



Distr.
GENERAL

FCCC/SBSTA/2002/7
2 September 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الم الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
الدورة السابعة عشرة
نيودلهي، ٢٣-٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢
البند (أ) من جدول الأعمال المؤقت

جدول الأعمال المؤقت وشروطه

* مذكرة من الأمين التنفيذي

أولاً - مقدمة

- ١ اتخذت الترتيبات الالزمة للدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التي ستعقد في مركز فيعيان بجاوان للمؤتمرات، نيودلهي، باهند، من ٢٣ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

ثانياً - جدول الأعمال المؤقت

- ٢ يرد فيما يلي جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، المقترن بعد التشاور مع الرئيس:

* تأخر تقديم هذه الوثيقة لعدم الحصول على المعلومات الالزمة في الوقت المناسب.

- ١ افتتاح الدورة.
- ٢ المسائل التنظيمية:
 - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
 - (ب) تنظيم أعمال الدورة؛
 - (ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.
- ٣ تقرير التقييم الثالث للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.
- ٤ القضايا المنهجية:
 - (أ) استعراض الأعمال المنهجية في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو؛
 - (ب) المبادئ التوجيهية في إطار المواد ٥ و ٧ من بروتوكول كيوتو؛
 - (ج) المبادئ التوجيهية المتعلقة بالإبلاغ عن قوائم جرد غازات الدفيئة، المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراضها (تنفيذ المقررين ٣/م ٥-٦ و ٣/م ٥-٥)؛
 - (د) الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا في إطار المرحلة التجريبية؛
 - (ه) استخدام الأرضي والتغيير في استخدام الأرضي والحراجة: التعريف وطائق إدراج أنشطة التحرير وإعادة التحرير في إطار المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو؛
 - (و) التقييم العلمي والمنهجي للمساهمات في تغير المناخ؛
 - (ز) الظروف الخاصة لكرواتيا في إطار الفقرة ٦ من المادة ٤ من الاتفاقية.
- ٥ تطوير التكنولوجيات ونقلها.
- ٦ العلاقة بين الجهود المبذولة لحماية طبقة الأوزون في الغلاف الجوي العلوي والجهود المبذولة لحفظ النظام المناخي العالمي: القضايا المتصلة بالمركبات الكربونية الفلورية الهيدروجينية والمركبات الكربونية الفلورية المشبعة.

- ٧ "المارسات الجيدة" في السياسات والتدابير فيما بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.
- ٨ البحوث والمراقبة المنهجية.
- ٩ التعاون مع المنظمات الدولية المختصة.
- ١٠ المادة ٦ من الاتفاقية.
- ١١ مسائل أخرى:
 - (أ) القضايا المتعلقة بالطاقة الأقل تلويناً أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة؛
 - (ب) القضايا المتعلقة بتنفيذ الفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو؛
 - (ج) أي مسائل أخرى.
- ١٢ تقرير الدورة.

ثالثا - شروح جدول الأعمال المؤقت

١- افتتاح الدورة

- ٣ من المقرر أن يفتح الرئيس الدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية يوم ٢٣ تشرين الأول / أكتوبر ٢٠٠٢.

٢- المسائل التنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال

- ٤ سيعرض جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بصيغته الواردة في الفقرة ٢ أعلاه من أجل إقراره.

(ب) تنظيم أعمال الدورة

- ٥ تدعى الأطراف إلى الرجوع إلى الجدول الزمني المقترن لأعمال الدورة الوارد في المرفق الأول لشروح جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأطراف (انظر الوثيقة FCCC/CP/2002/1/Add.1) والرجوع كذلك إلى البرنامج اليومي، الذي ينشر أثناء الدورة، للاطلاع على جدول زمني أكثر تفصيلا واستيفاء لأعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

- ٦ ويرجى من ممثل الأطراف والمنظمات الدولية إيجاز بياناتهم الشفوية إلى أقصى حد ممكن. كما يرجى من أولئك الذين يرغبون في تقديم بيانات خطية إحضار نسخ منها من أجل توزيعها.

- ٧ وقد طلب إلى الأمانة تنظيم حلقة عمل لاستكشاف وسائل تدعيم استحداث ونشر طائق وأدوات لتقديم الآثار والتكييف. ييد أن عقد تلك الحلقة تأخر ريثما تتوافر أموال. وسيدرج الموضوع على جدول أعمال دورة مقبلة وسيتاح في ذلك الحين تقرير عن حلقة العمل. وبالإضافة إلى ذلك طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ تقديم تقرير في كل دورة عن أنشطتها المتعلقة باستخدام الأرضي وتغير استخدام الأرضي والحراجة، بما في ذلك إعداد دليل للممارسات الجيدة في هذا المضمار. وستقدم معلومات عن هذه الأنشطة في لقاء جانبي تعقده الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ. وتيسيراً لبحث جدول الأعمال هذا فقد استبعد هذا البند من جدول أعمال الدورة الحالية للجنة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

(ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

- ٨ **الخلفية:** عملاً بالمادة ٢٧ من مشروع النظام الداخلي المطبق، من المتوقع أن تنتخب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية نائب رئيسها ومقررها. وسيجري الرئيس مشاورات بهذا الشأن مع منسقي المجموعات الإقليمية. ومن شأن الاتفاق المبكر على ترشيحات المجموعات الإقليمية أن يمكن الهيئة الفرعية منمواصلة عملها الموضوعي بكفاءة. وسيظل الأعضاء الحاليون في مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في مناصبهم إلى أن يتم انتخاب من يخلفهم.

- ٩ **الإجراء:** ستدعى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى انتخاب نائب رئيس ومقرر لها.

٣- تقرير التقييم الثالث للهيئة الحكومية الدولية المنعية بتغيير المناخ

١٠ - **الخلفية:** رحبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها السادسة عشرة، ببيان الذي أدلّ به رئيس الهيئة الحكومية الدولية المنعية بتغيير المناخ عن الأنشطة الحالية للهيئة، وأحاطت علمًا بالتقدير (FCCC/SBSTA/2001/INF.4) الصادر عن حلقة العمل التي انعقدت من ٤ إلى ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ في بون لدراسة المعلومات الواردة في تقرير التقييم الثالث. واتفقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على وجوب استخدام تقرير التقييم الثالث روتينياً كمرجع مفید تسترشد به المذاولات الجارية بشأن بنود جدول أعمال مؤتمر الأطراف وهيئته الفرعية. وحددت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بالإضافة إلى ذلك ثلاثة مجالات أولية يمكن أن تنظر فيها الهيئة، هي: البحوث والمراقبة المنهجية؛ والجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية لآثار تغيير المناخ، والقابلية للتاثير به والتكيف معه؛ والجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية للتخفيف من وطأة آثار هذا التغير.

١١ - ويضم جدول أعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية قضية البحوث والمراقبة المنهجية (البند ٨ من جدول الأعمال). ومن المتوقع أن تجري مناقشة موضوعية بشأن قضايا البحث في إطار هذا البند من جدول الأعمال وأن تنظر أيضًا الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أثناء دوراتها المقبلة في آثار تغيير المناخ والقابلية للتاثير به والتكيف معه، وفي الجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية للتخفيف من وطأة آثار هذا التغير.

١٢ - **الإجراء:** قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تنظر في أي قضايا أخرى واردة في تقرير التقييم الثالث قد تترتب عليها آثار بالنسبة لأعمال الهيئة الفرعية في إطار هذا البند من جدول الأعمال، وأن تقدم مزيداً من الإرشادات، بحسب الاقتضاء.

٤- القضايا المنهجية

(أ) استعراض الأعمال المنهجية في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو

١٣ - **الخلفية:** بدأ الاضطلاع، بموجب الاتفاقية ومنذ الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف، بالعديد من الأنشطة المتعلقة بوضع مبادئ توجيهية من أجل إبلاغ المعلومات ونشر المعلومات عن الأساليب والمبادئ التوجيهية والطرائق والقواعد. وقد أعدت الأمانة عرضاً عاماً لهذه الأنشطة للمساعدة على إحالة الأطراف علمًا بما (FCCC/SBSTA/2002/INF.12). وتتضمن الورقة معلومات عن الصالحيات، والأنشطة الحالية، والأعمال المحتملة في المستقبل. وتأمل الأمانة أن تساهم هذه الوثيقة في الحفز على النظر في دراسة الاحتياجات الاستراتيجية الطويلة الأجل التي تتطلبها الاتفاقية في مجال المنهجيات.

١٤ - **الإجراءات:** قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة الآنفة الذكر، وأن تقرر ما إذا كان ينبغي وضع نهج استراتيجي وأكثر شمولاً للعمل في هذا المجال و/أو تنظر في وضع إرشادات تتعلق بأنشطة محددة.

(ب) المبادئ التوجيهية في إطار المواد ٥ و ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو

١٠` القضايا المتصلة بالمبادئ التوجيهية في إطار المواد ٥ و ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو

١٥ - **الخلفية:** طلب مؤتمر الأطراف في مقرريه ٢٢ / م ٧-٢٣ و ٢٢ / م ٧-٨، إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية العمل، في دورتها السادسة عشرة، على زيادة بلورة الفروع التي تتناول تقديم التقارير واستعراض المعلومات المتعلقة بالكميات المسندة والسجلات الوطنية، وتلك التي تتناول الإجراء المعجل لاستعراض إعادة أهلية استخدام الآليات المنشأة بموجب المواد ٦ و ١٢ و ١٧ من بروتوكول كيوتو، الواردة في تدبيالت هذه المقررات.

١٦ - وقررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها السادسة عشرة، مواصلة النظر أثناء دورتها السابعة عشرة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.3 بشأن الأجزاء المتبقية من المبادئ التوجيهية في إطار المادتين ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو بشأن الإبلاغ واستعراض المعلومات عن الكميات المسندة والسجلات الوطنية، ودعت الأطراف إلى تقديم آرائها بشأن هذه المسألة (FCCC/SBSTA/2002/6)، الفقرة ٢٤ (ج) و (ه)). ويمكن الاطلاع على ما قدمته الأطراف من بيانات وآراء بشأن هذه القضية في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/MISC.18، ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أيضاً على مشروع مقرر (FCCC/SBSTA/2002/L.6)، المرفق) بشأن الإجراء المعجل لاستعراض إعادة الأهلية، وقررت استكمال بلورته، وخصوصاً فيما يتعلق بالتوقيت المشار إليه في الفقرات ٩ و ١٠ و ١١ من مرفق مشروع المقرر، بحلول موعد انعقاد دورتها السابعة عشرة (FCCC/SBSTA/2002/6)، الفقرة ٢٤ (د)).

١٧ - وطلب مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أيضاً العمل في دورتها السابعة عشرة على بلورة خصائص التحديد الدقيق وتدريب أعضاء أفرقة خبراء الاستعراض، وشروط خدمة خبراء الاستعراض الرئيسيين في تلك الأفرقة، ومعاملة البيانات السرية إبان أنشطة الاستعراض. ويمكن الاطلاع على ما قدمته الأطراف عن هذا الموضوع في الوثائق FCCC/SBSTA/2002/MISC.17، و FCCC/SBSTA/2002/MISC.16، و FCCC/SBSTA/2002/MISC.14، و تضمن وثيقة أعدتها الأمانة بغية تسهيل النظر في هذه القضايا من جانب الأطراف خيارات تتعلق بشروط خدمة خبراء الاستعراض الرئيسيين وتدريب الخبراء (FCCC/SBSTA/2002/INF.18). وتتضمن الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/2، التي أعدت من أجل الدورة السادسة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، معلومات عن معاملة البيانات السرية.

١٨ - ولدى مواصلة العمل المنهجي بشأن التعديلات في إطار الفقرة ٢ من المادة ٥ من بروتوكول كيوتو (المقرر ٢١ / م ٧-١)، طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها السادسة عشرة، إلى الأمانة وضع اقتراح لإجراء دراسات إفرادية لحاكاة حساب التعديلات باستخدام الطرق المنصوص عليها في مشروع الإرشادات التقنية الوارد في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.5، كي تنظر فيه أثناء الدورة السابعة عشرة. ويمكن الاطلاع على الاقتراح الذي أعدته الأمانة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.19.

١٩ - **الإجراء:** قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقتين المذكورتين أعلاه. وينتظر أن تستكمل الهيئة الفرعية عملها بشأن الأجزاء المتبقية من المبادئ التوجيهية في إطار المادتين ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو المشار إليها في الفقرة ١٦ أعلاه، وأن توصي مؤتمر الأطراف، في دورته الثامنة، بمقرراتها مؤتمر الأطراف عاماً بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الأولى. كما ينتظر أن تضع الهيئة الفرعية استنتاجات بشأن المسائل المشار إليها في الفقرتين ١٧ و ١٨ أعلاه، بالإضافة إلى مشروع مقرر محتمل كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثامنة.

٢٠ القضايا المتصلة بالسجالات المنصوص عليها في الفقرة ٤ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو

٢٠ - **الخلفية:** طلب مؤتمر الأطراف في مقرره ١٩ / م ٧-١ إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وضع معايير تقنية بغرض ضمان الدقة والشفافية والكفاءة في تبادل البيانات بين السجالات الوطنية، وسجل آلية التنمية النظيفة، وسجل المعاملات، وذلك بهدف أن توصي مؤتمر الأطراف، في دورته الثامنة، بمقرر في هذا الشأن كي يعتمدته مؤتمر الأطراف عاماً بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الأولى، تيسيراً للتبشير باستحداث السجالات الوطنية وإرسائهما، إضافة إلى سجل آلية التنمية النظيفة وسجل المعاملات. وطلب مؤتمر الأطراف من الأمانة أيضاً استحداث سجل للمعاملات، بهدف إرسائه في موعد أقصاه الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف عاماً بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

٢١ - وطلب مؤتمر الأطراف في المقرر نفسه من رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن يجري، بمساعدة الأمانة، مشاورات بين الدورات مع الأطراف والخبراء بغرض تحقيق أمور منها إعداد مشروع المعايير التقنية كي تنظر فيه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وأجرت هذه المفاوضات قبل انعقاد الدورة السادسة عشرة للهيئة الفرعية مباشرة. ويرد التقرير المتعلق بهذه المشاورات في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.2 ويشمل طرائق مواصلة العمل المتعلقة بوضع المعايير التقنية.

٢٢ - وأشارت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السادسة عشرة إلى أنه تم إعداد ورقة بشأن المعايير التقنية المحتملة كي تدلل الأطراف بتعليقها عليها. وترد هذه التعليقات في الوثيقة

FCCC/SBSTA/2002/MISC.20. كما أشارت الهيئة الفرعية إلى أن الأمانة سوف تعمد، استناداً إلى هذه التعليقات وبالاستعانة بمساعدة الخبراء التقنيين، إلى إعداد ورقة ستناقش إبان المشاورات المقبلة. وستجري هذه المشاورات قبل انعقاد الدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في نيودلهي، بالهند، مباشرة. وسوف يدرج تقرير عن هذه المشاورات في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.20 وسيتاح في الدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية.

٢٣ - الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثائق المشار إليها أعلاه وأن تحيل مشروع مقرر بشأن المعايير التقنية إلى الدورة الثامنة مؤتمر الأطراف كي ينظر فيه المؤتمر ويعتمده، بحسب الاقتضاء.

(ج) المبادئ التوجيهية بشأن الإبلاغ عن قوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراضها (تنفيذ المقررين ٣/م٥ و ٦/م٥)

٢٤ - الخلفية: أشارت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السادسة عشرة إلى ضرورة ضمان أن تستوفى في الخبراء، الذين يشاركون في أفرقة استعراض الخبراء لقوائم جرد غازات الدفيئة بموجب الاتفاقية، الخبرات الضرورية. وقررت الهيئة الفرعية في الدورة نفسها أن تنظر في هذه القضية، وفي معاملة البيانات السرية خلال الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة وفقاً للاتفاقية وأنباء الاستعراضات التي تجري بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو، كما طلب إليها في المقرر ٢٣/م٧، معاً في دورتها السابعة عشرة (انظر الفقرة ١٧ أعلاه).

٢٥ - عملاً بالمقرر ٦/م٣، أعدت الأمانة مجموعة كاملة من بيانات قوائم جرد غازات الدفيئة للأطراف المدرجة في المرفق الأول عن الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٠. وتزد هذه المجموعة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.2. كما نشرت إلكترونياً بيانات أكثر تفصيلاً عن قوائم جرد غازات الدفيئة تكمل تلك الوثيقة وذلك على موقع الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ على الإنترنت^(١).

٢٦ - الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة المذكورة أعلاه. وقد تود أيضاً أن تستخدم الوثائق المتصلة بالتدريب ومعاملة البيانات السرية، التي أعدت في إطار البند ٤ (ب) من جدول الأعمال، في مداولاتها. وينتظر أن تضع الهيئة الفرعية استنتاجاتها بشأن هذه المسائل ومشروع مقرر محتمل كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثامنة.

(د) الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية

- **الخلفية:** طلب مؤتمر الأطراف في مقرره ٥/م ١-٥ إلى المدينتين الفرعويتين القيام بإعداد تقرير توليفي سنوي يمسّاعدة الأمانة عن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية كي ينظر فيه (FCCC/SBSTA/1995/7/Add.1). ويرد التقرير التوليفي السادس في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/8. ويمكن الاطلاع على جميع التقارير المتعلقة بأنشطة المشاريع المشتركة المتناولة في التقرير التوليفي على موقع الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ على الإنترنت^(٢). وسوف يقدم المزيد من المعلومات عن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في تقرير شفوي يقدم إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

- **الإجراء:** قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة المذكورة أعلاه وأن تتوصل إلى اتفاق بشأن مشروع مقرر كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده. وقد تود أيضاً أن تطلع الهيئة الفرعية للتنفيذ على أي قضايا ذات صلة بالأمر، وأن تحيل مشروع المقرر إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ من أجل مواصلة النظر فيه، بحسب الاقتضاء.

(ه) استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحرارة: التعريف وطرائق إدراج أنشطة التحرير وإعادة التحرير في إطار المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو

- **الخلفية:** طلب مؤتمر الأطراف في مقرريه ١١/م ٧-٧ و ١٧/م ٧-٧ إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وضع تعريف وطرائق لإدراج أنشطة مشاريع التحرير وإعادة التحرير في إطار آلية التنمية النظيفة في فترة الالتزام الأولى، مع مراعاة مسائل عدم الدوام، والإضافة، والتسلب، وأوجه عدم اليقين، والآثار الاجتماعية - الاقتصادية والبيئية، بما في ذلك الآثار على التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية الطبيعية، ومع الاسترشاد بالمبادئ الواردة في ديباجة مشروع المقرر -/م ١-١ (استخدام الأرضي، وتغيير استخدام الأرضي، والحرارة)، المرفق بالمقرر ١١/م ٧-٧، وذلك بهدف اتخاذ مقرر بشأن هذه التعريفات والطرائق في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف، بغية إحالته إلى مؤتمر الأطراف عاملاً بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الأولى.

- **ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السادسة عشرة على الاختصاصات والجدول الزمني للأعمال المشار إليها في الفقرة ٢٩ أعلاه.** واستهلت مناقشاتها لموضوع التعريف وطرائق إدراج أنشطة مشاريع التحرير وإعادة التحرير في إطار آلية التنمية النظيفة في فترة الالتزام الأولى، ووافقت على مواصلة عملها بشأن هذه القضايا في دورتها السابعة عشرة. ويدعو جدول الأعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى النظر أثناء دورتها السابعة عشرة في القضايا المتصلة بطرائق إدراج أنشطة مشاريع التحرير وإعادة التحرير في إطار آلية التنمية النظيفة في فترة الالتزام الأولى.

٣١ - وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة إعداد مذكرة بشأن الإحالة المتبادلة بين المقررات ١١ /م ٧-٢ و ١٧ /م ٧-٢ من ناحية، والقضايا الوارد تحديدها في الفقرتين الفرععتين (أ) و(ج) من الفقرة ١ من الاختصاصات المشار إليها في الفقرة ٣٠ أعلاه، من الناحية الأخرى. وترد هذه المذكرة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.11 المتصلة بطرائق إدراج أنشطة مشاريع التحرير وإعادة التحرير في آلية التنمية النظيفة في فترة الالتزام الأولى. ويمكن الاطلاع على ما قدمته هذه الأطراف من معلومات وتعليقات في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/MISC.22. أما ما قدمته المنظمات فيرد في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/WEB/12.^(٣).

٣٢ - **الإجراء:** قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تحيط علما بالمعلومات الواردة في الوثائق المشار إليها أعلاه لكي تتوصل إلى اتفاق في هذه الدورة على تعريف أنشطة التحرير وإعادة التحرير في إطار آلية التنمية النظيفة، وتقدم مزيدا من الإرشادات، حيالاً كان ذلك مناسبا، بشأن القضايا المتصلة بالطرائق.

(و) التقييم العلمي والمنهجي للمساهمات في تغيير المناخ

٣٣ - **الخلفية:** أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علما، في دورتها الرابعة عشرة، بالقرير المرحلي عن استعراض الجوانب العلمية والمنهجية لاقتراح البرازيل، بما في ذلك الاستنتاجات التي توصل إليها اجتماع للخبراء انعقد في بون من ٢٨ إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠١، وشجعت الأطراف على متابعة ودعم الجهد البحثية بشأن هذه القضية وإطلاع الأمانة على هذه الأنشطة. وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة مواصلة تنسيق استعراض هذا الاقتراح، بغية تسهيل نشر المعلومات عنه، وتنظيم اجتماع خبراء لتبادل المعلومات عن تطور الجوانب العلمية والمنهجية لاقتراح البرازيل، وتوسيع نطاق المشاركة، وخلق الفهم العلمي للموضوع، قبل انعقاد دورتها السابعة عشرة، وإعداد تقرير ليقدم إلى تلك الدورة (FCCC/SBSTA/2001/2، الفقرة ٣٢)^(٤).

٣٤ - وفي آذار/مارس ٢٠٠٢ شجعت الأمانة معاهد البحوث العاملة في مجال نبذجة تغيير المناخ على المشاركة في عملية تبادل للمعلومات. وأغراض هذه العملية هي، كخطوة أولى، توفير نتائج جديدة وقابلة للمقارنة بشأن قضية المساهمات في تغيير المناخ يمكن مناقشتها في اجتماع الخبراء. ووافقت جامعة إيسن إنجلترا، نوروتتش، بالمملكة المتحدة على التعاون ومساعدة الأمانة في هذا النشاط. وهي تشغل موقعا على الإنترنت يتضمن المزيد من المعلومات عن هذا النشاط، بما في ذلك جميع النتائج التي تم التوصل إليها^(٤).

٣٥ - واستجابة للولاية المبينة في الفقرة ٣٣ أعلاه، ستنظم الأمانة اجتماعا للخبراء من ٢٥ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ لتقييم النتائج الأولية المقدمة من معاهد البحوث المشاركة، وتشجيع التعاون بين العلماء من

البلدان النامية والبلدان المتقدمة، وتحديد الخطوات المقبلة، بما في ذلك إجراء التحليل الم قبل. ويمكن الاطلاع على تقرير حلقة العمل في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.14.

٣٦ - الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة المذكورة في الفقرة ٣٥ أعلاه وأن تقدم المزيد من الإرشادات بشأن هذا الموضوع.

(ز) الظروف الخاصة لكرواتيا في إطار الفقرة ٦ من المادة ٤ من الاتفاقية

٣٧ - **الخلفية:** اقترحت حكومة كرواتيا منهاجية لحساب انبعاثاتها من غازات الدفيئة لسنة الأساس (FCCC/SBI/2001/MISC.3). وأحالت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الخامسة عشرة تلك الوثيقة إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، وطلبت منها استعراض الجوانب المنهجية للأسلوب الذي تستخدمنه كرواتيا في حساب انبعاثاتها. وبعد الإحاطة علماً بهذا الطلب دعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الخامسة عشرة الأطراف إلى تقديم آرائها بشأن هذا الموضوع (FCCC/SBSTA/2002/MISC.4). كما طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الأمانة تنظيم استعراض متعمق للبلاغ الوطني لكرواتيا وقررت موافصلة النظر في هذه المسألة أثناء دورتها السادسة عشرة. وتعد المعلومات الخاصة بنتائج الاستعراض المتعمق في الوثيقة FCCC/IDR/2002/HRV.1 و Add.1.

٣٨ - وتوصلت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السادسة عشرة إلى استنتاج مفاده أن الجوانب المنهجية لطلب كرواتيا، الذي تتحجج فيه بالمرونة في إطار الفقرة ٦ من المادة ٤ من الاتفاقية ينبغي موافصلة النظر فيها أثناء دورتها المقبلة، بهدف تقديم المشورة بهذا الخصوص إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السابعة عشرة.

٣٩ - الإجراء: تدعى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى موافصلة النظر في المعلومات الواردة في الوثائق المشار إليها أعلاه بهدف تقديم المشورة بشأن هذا الموضوع إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ، التي قد تود أن توصي بمشروع مقرر كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثامنة.

٥ - تطوير التكنولوجيات ونقلها

٤٠ - **الخلفية:** أنشأ مؤتمر الأطراف بموجب مقرره ٤ / م ٧ فريق خبراء معنياً بنقل التكنولوجيا. وتنص اختصاصات الفريق على أن يقدم تقريراً سنوياً عن أعماله ويقترح برنامج عمل له لسنة المقبلة كي تنظر فيه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وتوافق عليه (FCCC/CP/2001/13/Add.1). وعقد فريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجيا اجتماعه الأول في ٣ و ٨ ديسمبر/يونيه ٢٠٠٢، مما تزامن مع الدورة السادسة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، بغية وضع برنامج عمله لفترة السنين ٢٠٠٣-٢٠٠٤.

٤١ - وأقرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السادسة عشرة برنامج العمل المقترن لفريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجيا الوارد في المرفق الثاني لتقرير دورتها السادسة عشرة (FCCC/SBSTA/2002/6). ومن عناصر برنامج العمل للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٢ تقديم المشورة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من أجل مواصلتها النظر في القضايا المتصلة بإنشاء مركز لتبادل المعلومات المتعلقة بنقل التكنولوجيا وتطوير النظام الحالي للمعلومات التكنولوجية. ويرد التقرير السنوي لفريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجيا في الوثيقة ٩/FCCC/SBSTA/2002/9. ومن المقرر أن يعقد الاجتماع الثاني لفريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجيا في نيودلهي، بالهند، من ٢٠ إلى ٢١ تشرين الأول/أكتوبر، وذلك قبل الدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وسيقدم رئيس فريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجيا تقريراً شفوياً إلى الهيئة الفرعية عن نتائج هذا الاجتماع.

٤٢ - وعهد مؤتمر الأطراف أيضاً، بوجوب مقرره ٤/م ٧-٤، إلى الأمانة بمهمة التشاور مع المنظمات الدولية المختصة، والتماس المعلومات عن قدراتها وإمكاناتها فيما يتعلق بدعم الأنشطة المحددة في إطار الإجراءات ذات المغزى والفعالة لتعزيز تنفيذ الفقرة ٥ من المادة ٤ من الاتفاقية الواردة في مرفق ذلك المقرر، وتقدّم تقرير عن النتائج التي تتوصّل إليها إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السابعة عشرة (FCCC/CP/2001/13/Add.1). وترتدي الوثيقة ١٠/FCCC/SBSTA/2002/10 النتائج الأولية لهذه المشاورات وكذلك المعلومات المستوفاة عن التقدّم المحرز في أعمال الأمانة.

٤٣ - **الإجراء:** قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثائق المذكورة أعلاه، وبالتالي تقرير الشفوي لفريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجيا عن اجتماعه الثاني، كي تزود الفريق والأمانة بالمزيد من الإرشادات بشأن أنشطتهما في المستقبل. وقد تود أيضاً أن توصي مؤتمر الأطراف بمشروع مقرر بشأن تطوير التكنولوجيات ونقلها.

٦ - العلاقة بين الجهد المبذولة لحماية طبقة الأوزون في الغلاف الجوي

العلوي والجهود المبذولة لحفظ النظام المناخي العالمي: القضايا

المتعلقة بالمركبات الكربونية الفلورية الهيدروجينية والمركبات

الكريونية الفلورية المشبعة

٤٤ - **الخلفية:** اعتبرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السادسة عشرة أن من الحيوي نشر معلومات محاذية من حيث التوجه السياسي فيما يتعلق ببدائل المواد المستنفدة للأوزون التي تؤثر أيضاً على النظام المناخي، وشجعت الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على مواصلة توفير هذه المعلومات. وأشارت الهيئة الفرعية إلى أهمية إعداد مجموعة متوازنة من المعلومات العلمية والتقنية والمتصلة بالسياسات بغية مساعدة الأطراف وأصحاب الشأن على اتخاذ قرارات مستنيرة عند تقييم بدائل المواد المستنفدة للأوزون، مع الإسهام في الوقت نفسه في بلوغ غايات الاتفاقية وبروتوكول مونتريال.

٤٥ - وتسيرا لإعداد هذه المعلومات، دعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ وفريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي لبروتوكول مونتريال إلى النظر، بالتشاور مع المنظمات الأخرى، في طائق وجدوى توفير مجموعة المعلومات هذه وآثار ذلك من حيث الموارد وتوفيقها. ودعت الهيئة الفرعية هذه المنظمات أيضا إلى إرسال ردودها إلى الأمانة كي تنظر فيها الهيئة الفرعية في دورتها السابعة عشرة، وذلك بهدف البت فيما إذا كانت ستوجه طلبات أخرى إلى هذه الم هيئات بخصوص هذه القضية أم لا. واتفقت أيضا على النظر أثناء دورتها السابعة عشرة في مسألة اختتام النقاش حول هذا البند من جدول الأعمال.

٤٦ - الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تحيط علما بأي معلومات تتوفرها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ وفريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي. وقد تود أيضا أن تنظر في مشروع مقرر بشأن هذه المسألة كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة.

٧ - "الممارسات الجيدة" في السياسات والتدابير فيما بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

٤٧ - الخلفية: طلب مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة، في مقرره ١٣ / م ٧-٧ بشأن "الممارسات الجيدة" في السياسات والتدابير فيما بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تنظر أثناء دورتها السابعة عشرة في النتائج الأولية الناجمة عن الإجراءات المتخذة عملاً بهذا المقرر، وإبلاغ هذه النتائج إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة بغية النظر في اتخاذ مزيد من الإجراءات.

٤٨ - وطلبت الهيئة الفرعية في دورتها الخامسة عشرة إلى الأمانة تجميع معلومات عن السياسات والتدابير التي أبلغت عنها الأطراف المدرجة في المرفق الأول في بلاغاتها الوطنية الثالثة، كي تنظر فيها أثناء دورتها السابعة عشرة. ويرد التقرير المبدئي عن هذا الموضوع في الوثيقة 13 INF.2002/SBSTA/FCCC.

٤٩ - وتوصلت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السادسة عشرة إلى استنتاج مفاده أن ثمة حاجة لالتماس المزيد من آراء الأطراف بشأن الأنشطة التي تتضطلع بها الأطراف المدرجة في المرفق الأول في ميدان "الممارسات الجيدة والفضلية" في تنفيذ العناصر ذات الصلة من خطة عمل بيونس آيرس والمقرر ١٣ / م ٧-٧ (FCCC/SBSTA/2002/6)، الفقرة ٤٥ (ج). واتفقت اللجنة الفرعية على إطار لتحديد الخطوات الأخرى اللازم اتخاذها لتعزيز العمل المتعلق "بالممارسات الجيدة" في السياسات والتدابير التي تتبعها الأطراف المدرجة في المرفق الأول في تنفيذ المقرر نفسه. ودعت الأطراف إلى تقديم آرائها بشأن عناصر هذا الإطار والنتائج الأولية التي أسفرت عنها الأنشطة المضطلع بها بشأن "الممارسات الجيدة والفضلية" (FCCC/SBSTA/2002/6)، الفقرة ٤٥ (هـ) (و(ج)). وترد في الوثيقة 19 MISC.FCCC/SBSTA/2002 الردود التي قدمتها الأطراف.

٥٠ - كما دعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية المنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة، بما فيها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ، إلى تقديم تقرير إلى الهيئة الفرعية في دورتها السابعة عشرة عن حالة أنشطتها المتصلة بالعمل الجاري بخصوص "الممارسات الحديدة" في السياسات والتدابير، وكذلك إلى دوراها المقبلة. وترد المذكرات التي قدمت في الوثيقة FCCC/WEP/2002/11^(٥).

٥١ - واتفقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على موافقة النظر أثناء دورتها السابعة عشرة في الخطوات الواجب اتخاذها بشأن القضايا الوارد ذكرها في الفقرة ٤٩ أعلاه. وطلبت الهيئة الفرعية إلى رئيسها تنظيم مشاورات فيما بين الدورات بغية تبادل الآراء بشأن القضايا المحددة في الفقرة ٤٩ أعلاه، بحيث تجري قبل انعقاد الدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية مباشرة. وطلبت إلى رئيسها أيضا تقديم تقرير عن نتائج تبادل الآراء هذا إلى الهيئة الفرعية في دورتها السابعة عشرة.

٥٢ - الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تنظر في المعلومات الواردة في الوثائق المذكورة أعلاه. وينتظر أن تستكمل الهيئة الفرعية نظرها في الإجراءات الأولية المتخذة عملا بالمقرر ١٣/م ٧-أ وأي إجراءات أخرى فيما يتعلق بهذا المقرر، وأن تحيل مشروع مقرر بهذا الصدد كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثامنة.

٨- البحوث والمراقبة المنهجية

البحوث

٥٣ - الخلفية: طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السادسة عشرة إلى الأمانة دعوة ممثلين عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ والبرامج والهيئات البحثية الدولية لحضور الدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية، لعرض آرائهم بشأن التوصيات المتعلقة بالبحوث التي تم تحديدها في تقرير التقييم الثالث. وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أيضا تنظيم اجتماع جاني في الدورة نفسها لطرح الأسئلة وتقديم الأجوبة بغية تمكين الأطراف من إجراء حوار موضوعي مع الممثلين المدعويين. وتعكف الأمانة على وضع هذه الترتيبات استجابة لهذا التكليف.

٥٤ - ودعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في الدورة نفسها الأطراف إلى إبداء آرائها بشأن مجالات البحث والمسائل ذات الأولوية فيما يتعلق بالاتفاقية بالنسبة للأوساط العلمية. (FCCC/SBSTA/2002/6، الفقرة ١٥(ح)). ويمكن الاطلاع على الآراء التي أبدتها الأطراف بشأن هذه المسألة في الوثيقتين FCCC/SBSTA/2002/MISC.15 و FCCC/SBSTA/2002/MISC.5. ويرد توليف لتلك الآراء في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.17.

٥٥ - **الإجراء:** قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثائق المشار إليها أعلاه وبالمعلومات التي توافرت إبان الاجتماع الجانبي. وقد تود الهيئة الفرعية أن تقرر ماهية الدور الحدد الذي يمكن لها أن تلعبه فيما يتعلق ببحوث تغير المناخ، والطريقة التي ترغبتها للفاعل والتعاون مع برامج البحث الدولية، وما إذا كانت هناك مجالات بحوث تتطلب اهتماماً خاصاً منها، وكيفية إيصال المسائل المتعلقة بالبحوث إلى الأوساط العلمية.

المراقبة المنهجية

٥٦ - **الخلفية:** اعتمد مؤتمر الأطراف في مقرره /م ٥-٥ نهجاً ثالثي المستوى لمراجعة أوجه القصور في شبكات مراقبة المناخ يتمثل فيما يلي: عقد حلقات عمل إقليمية لوضع مقترنات بمشاريع (التي يشار إليها أدناه بعبارة خطط العمل)، ووضع تقارير منفصلة للنظام العالمي لمراقبة المناخ تشكل جزءاً من البلاغات الوطنية وفقاً للمبادئ التوجيهية للإبلاغ في إطار الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بالنظم العالمية لمراقبة المناخ^(٦)، وإعداد تقرير عن كفاية هذه الخطوات من جانب أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ وتحت الهيئة الفرعية في دورتها الخامسة عشرة أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ على استكمال تقرير الكفاية النهائي بحلول موعد انعقاد الدورة الثامنة عشرة للهيئة الفرعية.

٥٧ - وفيما يتعلق بالتقارير الوطنية بشأن النظام العالمي لمراقبة المناخ دعا مؤتمر الأطراف الأمانة إلى المبادرة، بالتعاون مع أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ، إلى استحداث عملية لتوليف وتحليل المعلومات المقدمة وفقاً للمبادئ التوجيهية للإبلاغ بموجب الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بالنظم العالمية لمراقبة المناخ بالتزامن مع البلاغات الوطنية الثالثة. وقادت أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ، استجابة لهذا التكليف، واستجابة أيضاً لتكليف صدر إليها من الهيئة الفرعية في دورتها الخامسة عشرة، بتلخيص المعلومات الواردة في التقارير الوطنية عن النظم العالمية لمراقبة المناخ الواردة من الأطراف من المدرجة في المرفق الأول والتي قدمت بالتزامن مع بلاغاتها الوطنية الثالثة كما يتطلب المقرر /م ٥-٥ (انظر .)FCCC/SBSTA/2002/MISC.10

٥٨ - وأعدت الأمانة تجميعاً وتوليفاً إضافيين للتقارير الوطنية عن النظام العالمي لمراقبة المناخ الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول والتي قدمت بالتزامن مع بلاغاتها الوطنية الثالثة كما يتطلب المقرر /م ٥-٥. ويرد هذا التقرير في الوثيقة .FCCC/SBSTA/2002/INF.15

٥٩ - **الإجراء:** قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثائق الآفنة الذكر وبأي معلومات أخرى يقدمها النظام العالمي لمراقبة المناخ عن تنفيذ برنامج حلقات العمل الإقليمية. وقد تود الهيئة الفرعية أن توفر المزيد من الإرشادات لأمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ في هذا الصدد.

٩- التعاون مع المنظمات الدولية المختصة

التعاون مع الاتفاقيات الأخرى

٦٠- **الخلفية:** أعادت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السادسة عشرة التأكيد على ولاية فريق الاتصال المشترك (FCCC/SBSTA/2001/2 الفقرة ٤٢(د)) ورحت بأنشطته، بما في ذلك وضع جدول زمني مشترك للأحداث ذات الصلة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، واتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وتبادل الخبراء. كما رحبت بالورقة التقنية التي قدمتها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، وبالعمل الجاري الذي يقوم به فريق الخبراء التقنيين المخصص المعنى بالتنوع البيولوجي وتغير المناخ في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي. ورحت الهيئة الفرعية بالتعاون الجاري بين اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والاتفاقيات والاتفاقيات الأخرى، وأشارت إلى أنه يتسع أن يسلم هذا التعاون بالولايات المختلفة للاحتجاجات الثلاث وأن ييسر التآزر في تنفيذ هذه الاتفاقيات.

٦١- طلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة القيام، بالتعاون مع فريق الاتصال المشترك، بإعداد ورقة استطلاعية لتحديد الحالات والأنشطة المواضيعية المتداخلة بين اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر كي تنظر فيها الهيئة الفرعية في دورتها السابعة عشرة. وترد هذه الورقة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.16.

٦٢- وأشارت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى العلاقة بين الأعمال التي تنددرج في إطار هذا البند من جدول الأعمال وبين حلقة العمل المتصلة بأوجه التآزر والعمل المشترك الممكنة مع الاتفاقيات والاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى بموجب المادتين ٤-٨ و ٤-٩ من الاتفاقية التي صدر تكليف بها من مؤتمر الأطراف في الفقرة ٣٦ من المقرر ٥/م١-٧. وتوخيا لتحقيق الكفاءة في استخدام الموارد المتاحة، اقترحت الهيئة الفرعية الجمع بين حلقة العمل التي حددها هذا المقرر وتلك المقترحة في إطار هذا البند من جدول الأعمال (FCCC/SBSTA/2002/8، الفقرة ٤١(س)). ووافقت الهيئة الفرعية على النظر، أثناء دورتها السابعة عشرة، في الحالات المواضيعية التي حددت في الورقة الاستطلاعية، بهدف وضع توصيات للهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن اختصاصات حلقة العمل هذه.

٦٣- ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على مواصلة النظر في إمكانية التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي والمنظمات الأخرى بشأن القضايا المتصلة بالغابات والنظم الإيكولوجية الغائية في دورتها السابعة عشرة بهدف إحالة مقرر إلى مؤتمر الأطراف كي يعتمد في دورته الثامنة.

٦٤ - الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثائق المذكورة أعلاه كي توفر المزيد من الإرشادات للأمانة بخصوص العمل المتعلق بهذه المسألة في المستقبل، بحسب الاقتضاء، كي توصي بمقرر لينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثامنة.

التعاون مع المنظمات العلمية وهيئات الأمم المتحدة

٦٥ - الخلفية: فيما يتعلق بالتعاون مع المنظمات العلمية، دعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الخامسة عشرة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ إلى تقديم تقرير في دورتها المقبلة، ودورياً بعد ذلك، عن تقدم عملها المتصل باستخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة.

٦٦ - وفيما يتعلق بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة، أشارت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية مع التقدير في الدورة نفسها إلى المعلومات التي قدمتها منظمة الصحة العالمية عن أنشطتها المتصلة بتغيير المناخ. ودعت الهيئة الفرعية منظمة الصحة العالمية إلى تقديم المزيد من المعلومات عن هذا الموضوع. واستباح هذه المعلومات في الدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية.

٦٧ - الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية أن تحيط علماً بالمعلومات المقدمة من الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ، ومنظمة الصحة العالمية، وأي منظمة علمية أخرى، أو أي هيئة من هيئات الأمم المتحدة.

١٠ - المادة ٦ من الاتفاقية

٦٨ - الخلفية: رحبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السادسة عشرة بالتقدم المحرز في تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية. وأحاطت علماً بتقرير حلقة العمل المنعقدة قبل الدورة في ٣ و ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، التي كان المدف منها وضع عناصر محتملة لبرنامج عمل للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية .(FCCC/SBSTA/2002/11)

٦٩ - ووافقت الهيئة الفرعية على مواصلة النظر في مشروع مقرر بشأن برنامج عمل حسبما يرد في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/L.11/Rev.1 في دورتها السابعة عشرة. ودعت الأطراف إلى إبداء آرائها بشأن مشروع المقرر (FCCC/SBSTA/2002/6)، الفقرة ٥٥(ط). وترد هذه الآراء في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/MISC.21

٧٠ - ودعت الهيئة الفرعية للأمانة إلى تقديم المعلومات عن تكريس يوم لتغيير المناخ في دورتها السابعة عشرة .FCCC/SBSTA/2002/12(٥٥هـ). وترد هذه المعلومات في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/6

-٧١ الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية أن تحيط علماً بالمعلومات المقدمة في الوثائق الوارد ذكرها أعلاه كي توصي بمقرر لينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثامنة.

١١ - مسائل أخرى

(أ) القضايا المتعلقة بالطاقة الأقل تلوينا أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة

-٧٢ الخلفية: أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً في دورتها السادسة عشرة بالنهج المقترحة لتناول القضايا المتعلقة بالطاقة الأقل تلوينا أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة الواردة في الوثائق 3 FCCC/SBSTA/2002/MISC.3 و 1.1 و 2.2 Add.3 و Add.1.1. كما أحاطت علماً بالتقرير المتعلق بحلقة العمل المعنية بالطاقة الأقل تلوينا أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة الوارد في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.8. ولم تستكمل الهيئة الفرعية نظرها في هذه القضية واتفقت على النظر فيها مرة أخرى أثناء دورتها السابعة عشرة.

-٧٣ الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثائق الآنفة الذكر وأن تتخذ أي إجراء مناسب بشأنها.

(ب) القضايا المتعلقة بتنفيذ الفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو

-٧٤ الخلفية: أجرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السادسة عشرة تبادلاً أولياً للآراء بشأن القضايا المتعلقة بتنفيذ الفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو. ووافقت الهيئة الفرعية على موافصلة النظر في هذا البند أثناء دورتها السابعة عشرة، بما في ذلك الحاجة إلى عقد حلقات عمل محتملة وتوقيتها وعناصرها، وإمكانية عقد حلقة عمل أولية قبل دورتها التاسعة عشرة.

-٧٥ الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية أن تواصل النظر في هذه القضية وأن تضع إرشادات للأمانة بشأن العمل المتعلق بهذا الموضوع في المستقبل.

(ج) أي مسائل أخرى

-٧٦ ستتناول في إطار هذا البند أي مسائل أخرى ناشئة عن الدورة السابعة عشرة للهيئتين الفرعيتين أو محاولة من جانب مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

١٢ - تقرير الدورة

٧٧ - قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تعتمد استنتاجات وأن تأذن للمقرر باستكمال التقرير بعد الدورة بحسب توجيهات الرئيس ومساعدة من الأمانة. ورهنا بتوافر الوقت الكافي لترجمتها، فإن هذه الاستنتاجات ستتاح باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

الحواشي

- .<http://unfccc.int/program/mis/ghg> (١)
- .<http://unfccc.int/program/coop/aij> (٢)
- .<http://maindb.unfccc.int/library/> (٣)
- .http://www.cru.uea.ac.uk/unfccc_assessment/ (٤)
- .<http://maindb.unfcce.int/library> (٥)
- .[FCCC/CP/1999/7](#) انظر (٦)

المرفق

**الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية
والتكنولوجيا في دورتها السابعة عشرة**

الوثائق التي أعدت للدورة

报 告 文 件
关于科学咨询小组和
技术小组在第 14 届
会议期间于 2002 年 5 月
在布伦举行的第 17 次会
议的报告文件

FCCC/SBSTA/2002/6

关于科学咨询小组和
技术小组在第 14 届
会议期间于 2002 年 5 月
在布伦举行的第 17 次会
议的报告文件

FCCC/SBSTA/2002/7

关于科学咨询小组和
技术小组在第 14 届
会议期间于 2002 年 5 月
在布伦举行的第 17 次会
议的报告文件

FCCC/SBSTA/2002/8

关于科学咨询小组和
技术小组在第 14 届
会议期间于 2002 年 5 月
在布伦举行的第 17 次会
议的报告文件

FCCC/SBSTA/2002/9

关于科学咨询小组和
技术小组在第 14 届
会议期间于 2002 年 5 月
在布伦举行的第 17 次会
议的报告文件

FCCC/SBSTA/2002/10

关于科学咨询小组和
技术小组在第 14 届
会议期间于 2002 年 5 月
在布伦举行的第 17 次会
议的报告文件

FCCC/SBSTA/2002/11

关于科学咨询小组和
技术小组在第 14 届
会议期间于 2002 年 5 月
在布伦举行的第 17 次会
议的报告文件

FCCC/SBSTA/2002/12

关于科学咨询小组和
技术小组在第 14 届
会议期间于 2002 年 5 月
在布伦举行的第 17 次会
议的报告文件

FCCC/SBSTA/2002/INF.11

关于科学咨询小组和
技术小组在第 14 届
会议期间于 2002 年 5 月
在布伦举行的第 17 次会
议的报告文件

FCCC/SBSTA/2002/INF.12

关于科学咨询小组和
技术小组在第 14 届
会议期间于 2002 年 5 月
在布伦举行的第 17 次会
议的报告文件

FCCC/SBSTA/2002/INF.13

Report of the التقييم العلمي والمنهجي للمساهمات في تغير المناخ. workshop (بالإنكليزية فقط)	FCCC/SBSTA/2002/INF.14
The first compilation and synthesis of the national reports on the Global Climate Observing systems (بالإنكليزية فقط)	FCCC/SBSTA/2002/INF.15
Cross-cutting thematic areas and activities under the United Nations Convention to Combat Desertification, Convention on Biological Diversity and United Nations Framework Convention on Climate Change. Scoping paper (بالإنكليزية فقط)	FCCC/SBSTA/2002/INF.16
Third Assessment Report of the Intergovernmental Panel on Climate Change: Synthesis of information on priority	FCCC/SBSTA/2002/INF.17
Guidelines under Articles 5, 7 and 8 of the Kyoto Protocol. Terms of service for the lead reviewers and training to ensure the competence of experts in review teams (بالإنكليزية فقط)	FCCC/SBSTA/2002/INF.18
Guidelines under Articles 5, 7 and 8 of the Kyoto Protocol. Proposal for case studies to simulate the calculation of adjustments under Article 5, paragraph 2 of the Kyoto Protocol (بالإنكليزية فقط)	FCCC/SBSTA/2002/INF.19
Guidelines under Articles 5, 7 and 8 of the Kyoto Protocol. Report on the intersessional consultations on registries (بالإنكليزية فقط)	FCCC/SBSTA/2002/INF.20
Guidelines under Articles 5, 7 and 8 of the Kyoto Protocol. Views on the terms of service for the lead reviewers of expert review teams. Submissions from Parties (بالإنكليزية فقط)	FCCC/SBSTA/2002/MISC.14
Third Assessment Report of the Intergovernmental Panel on Climate Change: Views on priority areas of research and questions for the scientific community relevant to the Convention. Submissions from Parties (بالإنكليزية فقط)	FCCC/SBSTA/2002/MISC.15

Guidelines under Article 8 of the Kyoto Protocol. Views on the treatment of confidential data during the review activities under Article 8 of the Kyoto Protocol (بالإنكليزية فقط) Submissions from Parties

FCCC/SBSTA/2002/MISC.16

Guidelines under Article 8 of the Kyoto Protocol. Views on characteristics of training, subsequent assessment after completion of training and/or other means to ensure the competence of experts for participation in expert review teams. Submissions from Parties (بالإنكليزية فقط)

FCCC/SBSTA/2002/MISC.17

Guidelines under Articles 7 and 8 of the Kyoto Protocol. Views on the pending parts relating to reporting and review of information on assigned amounts and national registries. Submissions from Parties (بالإنكليزية فقط)

FCCC/SBSTA/2002/MISC.18

"Good practices" في السياسات والتدابير. في الممارسات الجيدة" في السياسات والتداير. "Good practices" in policies and measures: views on the initial results obtained from activities undertaken on "good and best practices" by Annex I Parties and on the elements of a frame for defining further steps to advance the work on "good practices" in policies and measures. Submissions (بالإنكليزية فقط) from Parties

FCCC/SBSTA/2002/MISC.19

Guidelines under Articles 7 and 8 of the Kyoto Protocol. Comments on the paper by the Chair of the intersessional consultations on registries entitled "Possible technical standards for national registries, the clean development mechanism registry and the transaction log under the Kyoto Protocol (بالإنكليزية فقط)

FCCC/SBSTA/2002/MISC.20

Views on a draft decision contained in الماده ٦ من الاتفاقية. document FCCC/SBSTA/2002/L.11/Add.1/Rev.1. (بالإنكليزية فقط) Submissions from Parties

FCCC/SBSTA/2002/MISC.21

القضايا المنهجية. استخدام الأراضي، وتغير استخدام الأراضي، والحراجة: التعريف وطائق إدراج أنشطة التحرير وإعادة التحرير في إطار المادة ١٢ من بروتوocol كيوتو Submissions from Parties on issues related to modalities for the inclusion of afforestation and reforestation project activities under the CDM in the first commitment period (بالإنكليزية فقط)

FCCC/SBSTA/2002/MISC.22

القضايا المنهجية. المبادئ التوجيهية بشأن التقارير المقدمة عن قوائم جرد غازات الدفيئة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية Report on national greenhouse gas inventory data from Annex I (تنفيذ المقررين ٣/م-٥ و ٦/م-٥) واستعراضها. national greenhouse gas inventory data from Annex I (بالإنكليزية فقط) Parties for 1990 to 2000

FCCC/SBSTA/2002/INF.2

Third assessment report of the Intergovernmental Panel on Climate Change. Submissions from Parties (بالإنكليزية فقط)

FCCC/SBSTA/2002/MISC.5

التعاون مع المنظمات الدولية المختصة. Interim report to the sixteenth session of the Subsidiary Body for Scientific and Technological Advice of the UNFCCC by the Global Climate Observing System (بالإنكليزية فقط)

FCCC/SBSTA/2002/MISC.10

تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته السابعة، المعقدة في مراكش في الفترة من ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١

FCCC/CP/2001/13 and Add.1-4

جدول الأعمال المؤقت. مذكرة من الأمين التنفيذي. إضافة. شروح جدول الأعمال المؤقت

FCCC/CP/2001/1 and Add.1

—————